قال لبيك بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال أحسنت طف بالبيت وبين الصفا
والمروة ثم أحل لحديث وفي رواية طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة
لا يسمي حجا ولا عمرة ينتظر القضاء فنزل عليه القضاء وهو بين الصفا والمروة فأمر من
كان منهم أهل ولم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة قال الشافعي فهذه الرواية المرسلة
كانت موصولة في أحاديثهم تقوي ذلك منها حديث ابن جريج حدثني منصور
عن ابن الحجبي عن أمه صفية عن أسماء بنت أبي بكر قالت خرجنا محرمين فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه
الهدي فليقم على إحرامه ومن لم يكن معه هدي فليحلل فلم يكن معي هدي فحللت وكان مع
الزبير هدي فلم يحلل فلبست ثيابي ثم خرجت فجلست إلى الزبير فقال قومي عني
فقلت أتخشى أن أثب عليك وذكر الشافعي مع هذا حديث القسم وعمرة
عن عائشة ثم فرق بذلك بين الإحرام بالحج والعمرة وبين الإحرام بالصلاة قال
ابن جريج عن عطاء في رجل لم يحج قط حج يتبرر فكله أو حج عن رجل أو حج عن نذره قال
هي حجة الإسلام ثم يحج عن الرجل بعد إن شاء وعن نذره

باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الإسلام

الشافعي ابن القداح عن الثوري عن زيد بن جبير قال إني لعند ابن عمر إذ سئل عن هذه
فقال هذه حجة الإسلام فليلتمس أن يقضي نذره يعني من عليه الحج ونذر حجا قال
وقال معاذ نا شعبة عن زيد بن جبير سمعت امرأة تسأل ابن عمر فقالت إني نذرت أن أحج
فلم أحج فقال ابدئي بحجة الإسلام قالت إني فقيرة مسكينة قال ادعي الله أي فادعي الله
أن ييسر لها قال شعبة عن سليمان أو غيره سمع أنسا يقول من نذر أن يحج ولم يحج
قط فليبدأ بالفريضة استحبابا

باب تعجيل الحج

أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من أراد الحج فليتعجل قلت هذا التابعي مجهول ورواه المحاربي عن الحسن الفقيمي فقال عن
صفوان الجمال سمع ابن عباس قال الثوري عن إسماعيل الكوفي عن فضيل الفقيمي عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله قال تعجلوا الخروج إلى مكة فإن
أحدكم لا يدري ما يعرض له من مرض أو حاجة قال أبو إسرائيل الملائي عن فضيل بن عمرو
عن سعيد عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أراد الحج
فليتعجل فإنه قد يمرض المريض وتعرض الحاجة قال أبو الوليد الطيالسي

اسعد

يحيى الحماني نا حصين بن عمر ولد حبشي نا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد سمعت
عليا يقول حجوا قبل أن لا تحجوا فكأني أنظر إلى حبشي أصمع أفدع بيده معول
يهدمها حجرا حجرا فقلت له شيء برأيك تقول أو سمعته من رسول الله قال لا والذي
فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم قلت حصين واه
قال زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال رسول الله يخرب الكعبة ذو
السويقتين من الحبشة قال يحيى القطان عن عبيد الله بن الأخنس حدثني ابن أبي مليكة
أن ابن عباس أخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كأني أنظر إليه أسود أفحج يقلعها حجرا
حجرا يعني الكعبة قال عبد الرزاق نا عبد الله بن عيسى بن بجير حدثني محمد بن أبي محمد
الله عن أبي هريرة مرفوعا حجوا قبل أن لا تحجوا قيل فما شأن الحج قال تقعد أعرابها على
أذناب أوديتها فلا يصل إلى الحج أحد قلت ليس بقوي واه

باب تأخير الحج

قال الشافعي نزلت فريضة الحج على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وافتتح رسول الله
صلى الله عليه وسلم مكة في رمضان وانصرف عنها في شوال واستخلف عليها عتاب بن
أسيد فأقام الحج بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله بالمدينة قادر على
أن يحج وأزواجه وعامة أصحابه ثم انصرف عن تبوك فبعث أبا بكر فأقام الحج للناس
سنة تسع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على أن يحج لم يحج هو ولا
أزواجه ولا أحد من أصحابه حتى حج سنة عشر فيستدل على أن الحج فريضة
مرة في العمر أوله البلوغ وآخره أن يأتي به قبل موته قال المؤلف هذا الذي
ذكره معروف ولعل نزول الحج بعد الهجرة ثم قال واستدل أصحابنا بحديث
كعب بن عجرة وهو في الصحيح شعبة نا مجاهد حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى أن كعب بن عجرة حدثه
قال وقف علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأسي يتهافت قملا فقال أيؤذيك
هوامك قلت نعم يا رسول الله قال فاحلق رأسك أو قال احلق قال ففي نزلت
هذه الآية فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية إلى آخرها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق بين ستة أو انسك بما تيسر
ثبت بهذا نزول قوله وأتموا الحج والعمرة لله إلى آخره زمن الحديبية وردينا

Copyright © King Saud University